

ما معنى لا قياس في العبادات وهل هي قاعدة صحيحة وعلى إطلاقها - للشيخ مشهور بن حسن آل سلمان

مشهور بن حسن آل سلمان

ما معنى لا قياس في العبادات؟ وهل هي قاعدة صحيحة وعلى إطلاقها؟ كثير من اخواننا لا يفهمون قاعدة لا قياس في العبادات على وجهها. مراد اهل العلم بقولهم ان القيام - [00:00:00](#)

ان العبادات لا تثبت بالقياس المراد ان القياس لا يكون دليلا لاثبات اصل عبادة ذلك ان تلمس العلة من العبادة ضعيف. بخلاف المعاملات ولذا قال اهل العلم الاصل في العبادات الماء لماذا؟ لان الاصل فيها الحذر - [00:00:20](#)

الاصل في العبادات الحذر. لا يمكن لعقل استقلالا ان يعرف ما يحب الله ويرضاه من العبادات المشروعة. مش ممكن لو عقلاء الدنيا وحكماء الدنيا وفلاسفة الدنيا من لدن ادم الى قيام الساعة. لو اجتمعوا في صعيد واحد ان يخرجوا بمجرد رأيهم وعقلهم الله يحب خمس صلوات - [00:01:00](#)

بمواصفات معينة وبشروط معينة وبعدد ركعات معينة. ولذا نحمد ربنا على النعمة العظيمة التي هي اعظم نعمة. ان جعلنا من امة محمد صلى الله عليه وسلم. وان جعلنا متبعين لسنته. فاكبر نعمتي نعمة - [00:01:30](#)
على البشر ان الله هو الذي تولى التشريع والبيان لما يحبه ويرضاه. ومن ظن ان النعم مقصورة في الامور اللذات المادية والشهوات ثلثه نفس بهيمية حيوانية. لا يعرف صلى الله ولا يعرف نعم الله. فنعم الله معنوية - [00:01:50](#)
ونعم الله في ان تعرفه وان وان تناجيه وان تمتثل شرعه اعظم بكثير من هذه نعم المادية التي ليست هي الا عينات وليست هي على حقيقتها الا سد حاجات. فالاصل في - [00:02:20](#)

التوقيف. ولذا العبادات ستثبت بالقياس. ولكن هنا لابد من امرين. الامر الاول ما يسميه العلماء بالغاء الفارق. فالغاء الفارق يتبع النص وتثبت العبادة فيه. مثل زكاة الاوراق المالية. النص في وجوب الزكاة وجب في ماذا؟ اه في ايش وجب؟ ذمة. الذهب - [00:02:40](#)
والفضة الاوراق اول ما ضربها عمر وقيل اول من ضربها هشام بن عبد الملك ما يأتينا واحد شاذ وما اكثر السذاذ للايام. فيقول لا زكاة في الاوراق. هذا قول يقول في بعض بعض المنحرفين بعض يقول الزكاة - [00:03:10](#)
الذهب لو عندك ملايين دنائير ما فيها زكاة. قال ليش؟ قال العبادات. العبادة القياس. وهذا قياس النفس تتعلق بالذهب وزين لها المال كما زين لها الذهب والقناطير المقنطرة من الذهب لا فرق - [00:03:30](#)

هذا الغاء فرق. يعني الحاق والا ما اوجبنا حد قطع السرقة بسرقة الاموال. لو كان الامر هكذا فالزكاة واجبة في الاوراق المالية ليس بالقياس وانما بالحق بالغاء الفارق ولا فرق بين المال وبين الذهب والفضة. هذه نقطة. النقطة - [00:03:50](#)
الثانية وهي المهمة الشبيه يلحق بالشبيه في الفروع التي لم يرد فيها نص. ولكن تكون اصل العبادة ثابتة بالنص مثل صور حالات جلوس السهو. مش ممكن نجد في كل صورة من صور حالات سجود السهو نصا - [00:04:30](#)

احتمال وقوع السهو متشعب ولا يمكن ان يحصى. فلما يسألني سائل عن مسألة من مسائل سجود السهو فلا يجوز له الا يقبل مني ان الشبيه للشبيه والنظير بالنظير تقول العبادات لا تثبت بالقياس. فالاصل في الشريعة انها مضطردة على اصل واحد - [00:05:00](#)
فالقائد بان العبادات تثبت القياس لابد ان يراعي هذين الامرين والله تعالى اعلم - [00:05:30](#)